

شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع للشيخ أحمد بن عمر

الحازمي 03

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. قال الناظم رحمة الله تعالى الامر بالمعدوم والنهي اعتلق هاي معنوبا وابي باقي الفرق هذه المسألة المعنونة لها عند الاصوليين التكليف المعدوم او امر معدوم او بخطاب معدوم - 00:00:24

المعدوم نوع من انواع المكلفين قوله رحمة الله تعالى والامر بالمعدوم والامر بالمعدوم الامر يراد به امرا ايجابا وامر الندب يشمل النوعين عند الاشاعرة عند غيرهم خلافا للمعتزلة وبعض الحنفية - 00:00:45

فلهم توجيه اخر والامر عند الاشاعرات لان البحث هنا في الناظم كغيره كصاحب العصر انما ينظرون الى المسائل المتعلقة المذهب الاشاعري سواء كانت المسائل الاصولية او المسائل العقدية بالمعنىين ومر معنا ان بعض المسائل الاصلية - 00:01:11

وقواعد متفرعة او لها علاقة المعنى العقدي. حينئذ يكون لها ارتباط بالعقيدة. وهذه من المسائل المتعلقة والامر عند الاشاعرة بالمعدوم. معدوم اسم مفعول عدم. عدم. يعدم فهو فهو معدوم. المراد - 00:01:34

غير الموجود. المراد به غير الموجود. وعدم هكذا فعل بالضم وبضمتيين عدم عدم فقدان والذهب هذا في المعنى اللغوي. يعني يطلق عدم بمعنى فقد. اول شيء يقول فقدان على وزن فعله. هكذا ذكره في - 00:01:57

القاموس قال في الشرح تاج العروس والذهب يعني زاد عليه معنى اخر وهم بما معنى واحد يعني فقدان والذهب وقد غالب على فقدان المال وقلته. وقيل معدوم زيد معدوم يعني قليل المال. او انه فقير - 00:02:19

لذلك يطلق المعدوم بمعنى الفقير كما نص عليه غير غير واحد. يقال عدمه كعلمه عندما من ضم وبالتحريك. والأخير على قياس كما في الصحاح واما من حيث المعنى قد ذكر في الكليات ان العدم هو فقد وضد الموجود. يعني يطلق بمعنى المفقود - 00:02:39

ويطلق بمعنى ضد الموجود. وضد الموجود هو الذي ليس ليس بشيء. كما قال تعالى ام خلقوا من غير شيء هم الخالقون. قال اهل التفسير هنا ام خلقوا من غير شيء اي من عدم. وعدم ليس بشيء عند اهل السنة والجماعة خلافا للمعتزلة - 00:03:02

قائلين بشهية العدم اذا العدم هو فقد وضد الوجود وهو عبارة عن لا وجود وجود لا وجود. عبارة عن لا وجود. ولا وجود هذا نفي للوجود. اليه كذلك؟ لا وجود هذا نفي لي - 00:03:22

للوجود يسمى نقيبة. نقيبة عند المناطق ان تسلط النفي على على اللفظ نفسه. وجود لا وجود عدم لا عدم قائم لا قائم. حينئذ هذا يعتبر نقينا له. وليس نقيبة القائم الجالس مثلا. انما هذا ضد لهم. وانما تسلط النفس - 00:03:42

في على لفظ نفسه فيكون نقينا له قائم لا قائم جالس لا جالس نائم لا نائم هكذا وجود لا لا وجود تسلط عن اللفظ نفسه فحينئذ يكون ماذا؟ يكون نقينا له - 00:04:01

قد بر معنا ذلك في شرح السلم. اذا ولا وجود نفي للوجود. والمتصف بصفة النفي يكون منفيا كما ان المتصل بصفة الاثبات يكون ثابتة. الذي اتصف بصفة النفي يكون منفيا. وهذا يدرك ببداهة العقل. كما ان الثابت - 00:04:15

انت والمتصلب بالثبت حينئذ يكون ماذا؟ يكون ثابتنا. وعدم المطلق والعدم نوعان عند كثير من ارباب التصنيف العدم المطلق والعدم

المقيد. العدم المطلق هو الذي لا يضاف الى شيء لا يقيد الى شيء يعني لا يقيد واما المقيد فهو كاسمه ما يضاف الى شيء نحوه عدم كذا - [00:04:35](#)

عدم عدم كذا. وهذا الذي يذكر عالمة للحرف عند النحات والحرف ما ليست له عالمة ها فقس على قول تكن على ما ليست له عالمة وجودية. حينئذ يكون ماذا؟ يكون العدم هنا - [00:05:04](#)

وليس مطلقا ليس مطلقا بمعنى انه مقيد بأنه لا يقبل عالمة الاسم ولا عالمة الفعل فإذا كان كذلك وصار العدم مقيدا فصح ان يكون عالمة على وجود الحرف اذ العدم المطلق لا يصح - [00:05:21](#)

ان يكون عالمة على الموجود. لكن العدم المقيد صحة. اذا الفرق بين العدم المطلق والعدم المقيد ان المقيد يظاف. فيقال كذا عدم دليل عدم وجود زيد عدم المال الى اخره. فيقيد واما اذا اطلق عدم هكذا فالذي تكون مطلقا - [00:05:41](#)

ثم باعتبار اخر العدم عدمان سابق والاحق عدم السابق والعدم اللاحق. عدم السابق هو المتقدم على وجود الممکن متقدم على وجود الممکن. يعني قوله تعالى ام خلقوا من غير شيء يعني من عدم. هذا عدم سابق - [00:06:01](#)

زيد كائن موجود قبل ان يولد فهو عدم. هذا يسمى عدما سابقا. العدم اللاحق عكسه تكون موجودا ثم يفقد حينئذ عدم بعد بعد وجود اذا فرق بين النوعين باعتبارين او باعتبار اخر من من ينقسم - [00:06:26](#)

عدم باعتبار التقيد وعدمه الى مطلق مقيد. وباعتبار السبق واللاحق اما سابقا واما اما لاحق. السابق الذي لم يسبق وجود بتا او الذي تقدم على وجود الممکن والعدم اللاحق هو الذي بعد بعد وجوده وبعدهم يعبر او يفرق بين الفقد - [00:06:46](#)

والعدم بهذا الاعتبار يقول الفقد لا يعبر به الا بعد بعد وجوده. وجد ثم فقد. اما العدم فيشمل نوعين. يشمل النوعين وهذا ذكره ابو هلال العسكري في الفروق. لكن يحتاج الى دليل واضح لأن اكثر اهل اللغة ذكروا العدم بمعنى الفقدان - [00:07:12](#)

يعني فسروا العدم بمعنى الفقدان فهو عينه. الفقدان هو العدم والعدم هو هو الفقدان. على كل العدم السابق هو المتقدم على وجود الممکن والعدم اللاحق هو الذي بعد وجودهم. والعدم المحظ هو الذي لا يوصف - [00:07:34](#)

بكونه قدیما ولا حادثا ولا شاهدا ولا غائبا. وهذا لا يتصور من عدم المحظ هو بمعنى العدم المطلق عند المناطق وهذا لا وجود له. يعني لا يوصى بكونه حادثا ولا قدیما ولا شاهدا ولا غائبا. اذا ما هو كيف يتصور على اي وجه - [00:07:52](#)

وجود له انما هو لفظ لا حقيقة له من حيث من حيث الوجود. والعدم المطلق بمعنى الا يتحقق لا ذهنا ولا خارجا. يقابلها بالمعنى الاعم المعنی الاعم وليس المراد هنا الا ان يقال بان العدم المراد به العدم السابق - [00:08:11](#)

يعني تعلق المعدوم هنا والامر بالمعدوم بمعنى انه المكلف المعدوم. اذا لم يكن ثم كان لان هذا شأن المخلوق الذي يوصى بكونه مكلفا. واما ما عدا ذلك فلا دخل له هنا في في بحثنا - [00:08:31](#)

لكن يتناقض المعتزلة في تفسير العدم بكونه شيئا لكونه شيئا وهو ما يسمى به شيئا او قول باطل العدم ليس بشيء والشيء هو الموجود والموجود هو الشيء والذات هو هو الموجود والموجود هو الذات اذا - [00:08:50](#)

بمعنى واحد فكيف يفسر المعدوم بأنه ماذا؟ بأنه شيء ثم المعدوم يقابل الموجود متقابلة. اذا الشيء وجود بمعنى واحد ونقيض المعدوم هو الموجود ونقيض الموجود هو هو المعدوم فكيف يفسر بشيء وهذا باطل ولذلك - [00:09:10](#)

فرض عليهم الاشاعرة كثيرا. والمعتزلة كانوا متناقضين في اقوالهم في المعدوم. يقولون المعدوم شيء والشيء والموجود عبارتان عن انا وواحد الشيء بمعنى الموجود والموجود بمعنى الشيء. ولذلك صح اطلاق لفظ الشيء على الباري جل وعلا - [00:09:30](#)

قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله. الله اذا دخل تحت السؤال ام لا؟ دخل تحت السؤال ولا يدخل تحت السؤال الا اذا اطلاق لفظ الشيء عليه. قل اي شيء اكبر شهادة؟ هذا سؤال عام. بمعنى انه سئل عن ما يصدر - [00:09:50](#)

عليه بأنه شيء ثم هو اكبر شهادته. فجاء الجواب بماذا؟ قل الله. الله. اذا الله يطلق عليه كونه شيئا. لكن هذا يعتبر بماذا؟ لا يعتبر انه من جهة الاسماء. انما يعتبر من جهة الصفات - [00:10:10](#)

والشيء والموجود عبارتان عن معنى واحد. ويقولون ايضا المعدوم شيء وليس بموجود. ويقولون ايضا المعدوم ولا يقولون المعدوم

موجود مع ان الذات والموجود واحد بمعنى واحد اذا هذا تناقض وهذا كثير عند ارباب البدع ولا يشغل الانسان به لابد من التخرج
لما قال لهم لانها البدع متهاففة وهي متناقضة - 00:10:29

احيانا قد لا يتصور حقيقة البدعة هذه يعني تصويرها وتصورها في الذهن قد يكون فيه بعد او حالة حينئذ يتكلمون باشياء يفرعون
مسائل قد لا يكون لها وجود البتة لا في العقل ولا في الخالد وهم يدعون انهم ارباب ارباب العقول - 00:10:56

الامر بالمعどوم والمراد بالمعدومن هنا المكلف. وهذا اشبه ما يكون بتفسير كل ما مضى يعتبر شرعا لحد حكمي ثم خطاب الله بالانس
اعتنق بفعل من كلف حكم. اذا الحكم هو خطاب الله. المتعلق - 00:11:16

المكلف تنجيزيا او معنويا. ليبين لك ان المكلف هنا قد يكون موجودا. وقد لا يكون موجودا. حينئذ قسم لك المكلف الى نوعين. مكلف
موجود وقت الخطاب فتعلق به الخطاب. خطاب الله المتعلق - 00:11:36

بفعل المكلف الموجود فيكون حينئذ يتعلق به تعلقا تنجيزيا يعني حاضرا. بمعنى انه حاضرا وكذلك ذلك يدخل فيه المعدومن الذي لم
يكن. المكلف المعدومن الذي لم يكن ثم كان. فانت مثلا باب التقريب - 00:11:58

لا يصح دخول الكاف على انت. مثلك حينئذ نقول هذا معدومن لكنه ماذا؟ هل هو داخل في تعريف الحكم ام لا؟ قالوا اذا لا بد من
لادخاله. فإذا كان كذلك حينئذ قالوا يتعلق على نوعين. تعلق تنجيزيا وتعلق معنوي الذي يسمى الصلوحي. كما سيأتي - 00:12:18

اما والامر بالمعدومن والمراد بالمعدومن. والنهاي هذا عطف على الامر. اعتقد. الامر اعتقد بالمعدومن الامر اعتقد بالمعدومن يعني تعلق اعتقد
بمعنى ماذا؟ بمعنى تعلق العين واللام والكاف اصل كبير صحيح يرجع الى معنى واحد وهو ان ينط الشيء بالشيء العالى. ان ينط

الشيء بالشيء العالى. ثم يتسع الكلام فيه - 00:12:38

المرجع كله الى هذا الاصل. تقول علقت الشيء اعلقه تعليقا وقد علق به اذا لزمه والقياس واحد. وقال في العين وعلق بالشيء نشب به.
ويقال علق به علقة تعلق به - 00:13:10

المراد به كما مر تفسيره في حد الحكم هو الارتباط. ثم ارتباط بين المتعلق والمتعلق به. قلنا علق الذي هو ماذا؟ خطاب الله. تعلق
بماذا؟ تعلق بي بفعل المكلف. اذا لابد من تفسير الفعل ما هو وقد مر لابد من تفسير - 00:13:26

المكلف قد مر. بقي ماذا؟ المكلف المعدومن. حينئذ افرده بهذا البيت. اذا اعتقد بما لماذا؟ بمعنى تعلق والمراد به الارتباط. خطاب
الله المتعلق بفعل المكلف. وهذا داخل في في الحد السابق - 00:13:46

والامر بالمعدومن والنهاي يعتقد قال اي معنويما اي هذى حرف حرف تفسير يدل على ان ما بعده يفسر شيئا قبله والغالب فيه
انه يكون في المفردات. اشتريت عسجا اي - 00:14:06

ذهبنا اشتريت عسجا. عسجد ما هو؟ قد ايها؟ يلتبس على الشخص. عسجا. يحتاج الى تفسير. حينئذ تقول اي هذا ذهبا وذهبا
اعرابه على مذهب البصريين انه بدا الكل من كل - 00:14:27

اما سبق عند الكوفيين اي هنا حرف عاطف كالوا. اي حرف عطف. ذهب المعطوف على عاسجا والمعطوف على المنصوب منصوب
هكذا بين المذهبين. فعند الكوفيين جمهور الكوفيين ان اي هذه التفسيرية وان افادت التفسير. لكنها حرف عطف كالوا او -
00:14:42

اما عند البصريين فهي حرف تفسير وليس بحرف عطف. فيدل على ان ما بعده يعتبر بدل كل من من مما قبله. اذا امر
بالمعدومن والنهاي هذا عطف على الامر. لان صاحب الاصل اقتصر على على الامرين - 00:15:03

والامر بالمعدومن والنهاي اي معنويما اي معنويما. والمراد بالمعنوي هنا ما يسمى بالصلوح لانهم يقسمون التعليق الى نوعين. اي
معنويما اي صروحيا بمعنى انه اذا وجد تجمعا لشروط التكليف كان متعلقا بفعله - 00:15:22

كان هذا الخطاب متعلقا بفعله. اذا تعلق بمن لم يوجد تعلق الخطاب خطاب الله تعالى كلام الله تعالى. سواء كان امرا او نهيا. وكذلك
الاباحة وليس الحكم خاص بالامر. او - 00:15:48

بل المراد به احكام التكليف كلها الخمسة. حينئذ تعلق بالمعدومن. كيف تعلق به؟ قطعا انه لم يتعلق به قبل لن يوجد وانما تعلق به

بمعنى انه ان وجد اول شيء تقول اذا وجد مستجمنا لشروط - [00:16:04](#)
تكليف حينئذ صار ماذ؟ صار مخاطبا. حينئذ يكون تعلقه بالقوة. اي صلحيما بمعنى انه اذا وجد مستجمنا لشروط التكليف كان متعلقا ب فعله وهذا التعليق قديم قدم الكلام عندهم على مذهبهم. بخلاف التجيز فانه حادث - [00:16:24](#)

لانه التعلق بالفعل ولا يحصل الا بعد وجوده مستجمنا للشروط المذكورة. اذا فرق بين المكلف بعد وجوده والمكلف قبل وجوده.
فان وجد المكلف تعلق به الخطاب تعلقا تنجيزيا يعني بالفعل - [00:16:49](#)

واما قبل وجوده فتعلق به الخطاب تعلقا معنويا اي صلحيما. وان شئت اقول بالقوة بمعنى انه اذا وجد لخلق ثم تحققت فيه شروط التكليف تعلق به الخطاب. حينئذ يكون تعلق به بالقوة. اذا التجيز هو التعلق - [00:17:11](#)

وبالفعل ولا يحصل الا بعد وجوده يعني وجود المكلف مستجمنا للشروط المذكورة. واما تعلق الخطاب بمعنى الكلام النفسي بذاته تعالى وصفاته التجيزى قديم اذا في الجملة يقال الخطاب ينقسم - [00:17:31](#)

الى نوعين باعتبار التعلق اما تنجيز وهو التعلق بالفعل واما صلوحي او معنوي وهو التعلق قوة والبحث فيه في الثاني. ولذلك قالوا في تعريف الحكم المتعلق بفعل المكلف اي البالغ العاقل تعلقا مع - [00:17:51](#)

نوبيا قبل وجوده وتدريسيا بعد وجوده بعد البعثة. هكذا قال المحلي في في شرحه وكل على هذا النوع. يسيرون على تفسير متعلقون بهذا المعنى لادخال النوعين اي البالغ العاقل تعلقا معنوياب قبل وجوده قبل وجود المكلف - [00:18:11](#)

وتجيزيا بعد وجوده بعد البعثة اذا لا حكم قبلها كما كما سبق. ولذلك قال صاحب الاصل ضمن الجواب ويتعلق الامر بالمدعوم تعلقا معنوياب خلافا للمعتزلة. وارد بهذه الجملة ادخال هذا النوع من المكلف - [00:18:31](#)

تحدي اذ البحث كله في ماذ؟ فيما يتعلق بحد الحكم. حينئذ قوله بفعل مكلف هل يشمل المدعوم او لا؟ هذا فيه خلاف عند الاشاعرة وعند اهل الاثر كذلك يشمله وان اختلفوا في تأصيل المسألة لكن يشمله قطعا لا شك في ذلك انه يشمل المدعوم - [00:18:51](#)

حينئذ كيف ندخله؟ قالوا التعلق على نوعين. اما تنجيزى واما معنوي. قال المحلي بمعنى انه اذا وجد بشروط التكليف مأمورا بذلك الامر النفسي الذي فسر به ماذ؟ خطاب الله تعالى ومر معنا البحث في ذلك. مأمور بذلك الامر النفسي الازلي. لا تعلقا تنجيزيا - [00:19:12](#)

بان يكون حالة عدمه مأمورا لا بمعنى انه قبل وجوده هل تعلق به الخطاب وتعلقا تنجيزيا بالفعل؟ الجواب لا. لماذا؟ لانه ليس عندنا مأمور واذا كان كذلك الخطاب يقتضي ماذ؟ يقتضي مخاطب مخاطب. والمخاطب مدعوم حينئذ لا يكون مخاطبا. اليك كذلك؟
 حينئذ - [00:19:35](#)

وجوده. فاذا انتفى وجوده انتفى خطابه. فاذا كان كذلك اجمعوا على انه قبل وجوده لا يكون التعلق تنجيزيا انما يكون معنوياب. قال هنا بمعنى انه اذا وجد بشروط التكليف يكون مأمورا بذلك الامر النفسي الازلي - [00:19:59](#)

لا تعلقا تنجيزيا بان يكون حالة عدمه مأمورا خلافا للمعتزلة. كما قال صاحب الاصل في نفيهم التعلق المعنوي والمعرفة هنا بين معتزلة وبين الاشاعرة ويدخل اهل السنة والجماعة كذلك بناء على ان كلام الباري جل وعلا ذو اللفظ - [00:20:19](#)

والمعنى باللفظ والمعنى. هنا اتفق الاشاعرة مع اهل الاثر اهل السنة والجماعة في في النتيجة. في النتيجة وهي ماذ؟ تكليف معدومة بالمعنى المذكور. بمعنى انه قبل وجوده غير مخاطب اجمالا. وانما بعد وجوده نقول هو المخاطب - [00:20:39](#)

اذا تعلق به خطاب الله تعالى قبل وجوده. ما صفة هذا التعلق اذا وجد مستجمنا لشرائط التكليف فهو مخاطب. هذه الجملة عليه اهل السنة والجماعة مع الاشاعرة. لكن اختلفوا في ماذ؟ اختلفوا في التأصيل. يعني ما الاصل الذي تفرع عنه هذا الفرع - [00:20:59](#)

كم سيأتي ولذلك الخلافة للمعتزلة معندهم غير غير مخاطبة. في نفيهم التعليق المعنوي ايضا لنفيهم الكلام النفسي والنهي وغيره كالامر. لنفيهم الكلام النفسي والنهي وغيره كالامر. يعني خص صاحب الاصل - [00:21:20](#)

مسألة بالامر قال ويتعلق الامر بالمدعوم. ولا شك ان الامر يدخل تحته حكمان. من الاحكام التكليفية حجاب الندب. طيب والباقي
النهي؟ نهي التحريم ونهي الكراهة والاباحة. هل يشملها الحكم ام لا؟ قل نعم يشملها الحكم. وانما اراد - [00:21:40](#)

ماذا؟ ان يذكر حكما واحدا دخل تحته حكمان من باب التمثيل والاكتفاء فقط. اذا الاحكام الشرعية كلها متعلقة به اذا ويتعلق الامر بالمعدوم تعلقا معنويا خلافا للاشاعرة. خلافا للمعتزلة خلافا المعتزلة - 00:22:00

والامر بالمعدوم والنهي يعترض اي معنويابي اي متعابا باقي الفرق. باقي الفرق يعني ما عدا ما عدا الاشاعرة. بقى بمعنى فضل. بقى من الشيء اذا فضل وذروا ما بقى من الربا وداخل فيه عنده وابي اي منع ويأبى الله وابي باقي الفرق جمع فرقة وهي - 00:22:21 طائفة من من الناس. قاله لو الامر عند الاشاعرة بالمعدوم والنهي اي تعلق به اي تعلقا معنويا. قوله معنويابا الصفة لموصوف محذوف معنويابا اي لا تنفيذية تنفيذ المراد به الا يكون حاضرا بالفعل. لانه اذا - 00:22:49

كان موجودا مستجينا لشرط التكليف حينئذ نقول هذا تعلق به الخطاب تعلقا تنفيذيا يقال له نجز ونجزا ونجز من باب فرح ونصر نجز ينجز ما بنصر نجز ينجز يكون فيه الوجهان. يقال نجز ينجز نجز اذا قضى وفني وحضر. فهو ناجز اي حاضر - 00:23:09 بهذا المعنى في مقابل مع المعنوي وهذا مجرد الصلاح. مجرد الاصطلاح عند الاصوليين. عمامة الاصوليين خاصة من الشاعر على هذا التصنيف بان التعلق ينقسم الى هذين النوعين قال لا تنفيذيا فامر الله تعالى ونهيه متعلقان في الاذل بالمكلف. كل مكلف لا على معنى - 00:23:39

تنفيذ التعلق في حال عدمه. هذا لم يقل به احد بل هو باطل ومحال بالاجماع. بمعنى انه خاطب زيدا من الناس قبل وجود به امرا ونهيا. خاطبه بالفعل هل هذا يقول به احد؟ الجواب لا. لا الاشاعرة ولا ولا غيره. بل على - 00:24:04

معنى انه اذا وجد بصفة التكليف صار مكلفا بذلك الطلب القديم. من غير تجدد طلب اخر عند الاشاعرة هذا القول مبني على اثبات الكلام النفسي عند الاشاعرة هذا فرع لازم لاثبات الكلام - 00:24:24

فاما انتفى الكلام النفسي انتفى عنده ماذا؟ هذا الفرع وهذا التفرع باطل من اصله لماذا؟ لان الاصل الذي فروعوا عليه هذه المسألة اصل باطل وكلام الله تعالى ذو لفظ - 00:24:43

ومعنى وقد مر معنا فيه في شرح قوله ثم خطاب الله حينئذ خطاب الله تعالى الذي هو كلام الله ذو اللفظ والمعنى لا يطلق ويراد به المعنى دون اللفظ ولا اللفظ دون المعنى بل هما معنى واحد. يعني الكلام مسماه اللفظ - 00:24:58

انا كالجسد هذا اسم مسماه او الانسان. الانسان اسم مسماه البدن والروح معا. ليس الروح فقط دون البدن ولا البدن دون دون الروح. فاما كان كذلك فكلام الله تعالى مسماه اللفظ والمعنى معا. وهذا باجماع السلف لا خلاف بين - 00:25:18

في في هذه المسألة لكن عندنا شاعرة مسمى كلام الله هو المعنى دون اللفظ دون دون اللفظ ففرعوا عليه هذه المسألة كما سيأتي قال وابي التعلق المعنوي باقي الفرق اي ما عدا الاشاعرة من سائر الفرق. وفي النظم زياداتان على صاحب الاصل - 00:25:40

صاحب الاصل الذي هو جنب الجواب لانه قال ويتطرق الامر بالمعدوم تعلقا معنويابا خلافا للمعتزلة زاد عليه ماذا؟ النهي. وزاد عليه ها؟ قال خلافا للمعتزلة. وهو قال باقي الفرق. اذا زياداتان. وهذا يعتبر من - 00:26:00

على على صاحب الاصل وبالنظم زياداتان على اصله كما قال الشارح الذي وسيوطى وشرحه احدهما النهي واقتصر بالجمع على الامر وهو في ذلك سواء بانه اقتصر على الامر من باب الاكتفاء ولا اشكال فيه. لانه قطعا الامر يقابل ماذا؟ يقابل النهي فاما خوطب بالامر - 00:26:20

وذكره وسكت عن النهي فهو مخاطب بالنهي اذ لم يفرق احد بين خطاب المكلفين بالامر دون النهي او بالنهي دون الامرين هذا وجود له. فاما ذكر الامر حينئذ اكتفى به عن ذكر النهي. ولو ذكر النهي واكتفى به عن الامر كذلك لا اشكال فيه. فلا اعتراض على - 00:26:43 انا صاحب الاصل. حينئذ يكون زيادة هذه لافائدة فيها من اصلها الا من باب ذكر الشيء مما تركه اكتفاء. وكذا ترجم ابن برهان المسألة بن المعدوم مأمور منه ترجم المعدوم مأمور منه ولا اشكال فيه. هذا مجرد اصطلاح قد يسقط بعض مقابل الشيء من باب الاكتفاء وهذا - 00:27:03

عليه اهل العلم. الفائدة الثانية والزيادة الثانية نقل المنع عن سائر الفرق نقل المنع عن سائر الفرق لان هذه المسألة يدعي اذا شعر انهم هم اصحابها. يعني لم يقل بالتعلق المعنوي فقط الا الا - 00:27:27

للشاعرة فقط ومن عاداهم فلما وهم لا يذكرون اهل السنة والجماعة. يعني مذهب السلف لا يعرفونه انما يذكرون ما يقابل البدعة اخرى مقابل الشاعرة المعتزلة والكلابية او نحوهم. اما مذهب السلف هذا لا يكاد ان يذكر. ولذلك ينص شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في موضع - 00:27:45

على ان بعضهم لا يعرف منهج السلف اصلا. في بعض المسائل كالكلام ووغيره. فيذكرون اقوالا هي اقوال اهل البدع. وينسب بعض للسلف وليس فيها واحد من اقوال السلف البينة. كلها اقوال لي لارباب البدع. وهذا يدل على ماذا؟ على انسلاخ مذهب السلف عند - 00:28:05

بعضهم لم يفهمه ولم يقف عليه ولذلك يغدرهم فيه او يغدرهم في موضع من كتبه بانهم يعني جهله حينئذ اذا وقعوا فيه كفر ونحوه يحتاجون الى اقامة الحجة نقل المنع عن سائر الفرق مقتصرة بالجمع على نقله عن المعتزلة. وقد صرخ الرازى بنقله عن سائر الفرق بعد ذكر جوازه عن الشاعرة - 00:28:25

وقال الهندي خالف فيه المعتزلة واكثر الطوائف. اذا زادا اكثر الطوائف. وقال الامدي يجوز تكليف المعدوم عند لا خلافا لباقي الطوائف. اذا ليس ثم مخالف للشاعرة الا الا المعتزلة. بل معهم من خالف - 00:28:51

ذلك عنون بعضهم لهذه المسألة بتکلیف معدوم. هل هو المعدوم مکلف ام لا؟ وعنون بعضهم بخطاب معدوم. وبعض بامر المعدوم. وكلها تواردت في كتب اهل الاصول. تکلیف المعدوم هل المعدوم مکلف ام لا - 00:29:11

خطاب معدوم هل يتصور خطاب المعدوم او لا؟ وبعضهم بامر المعدوم والامر المراد به ما يقابل النهي ما يقابل النهي بل يرى شيخ الاسلام ابن تيمية في بعض الموضع ان الامر اذا اطلق دخل فيه النهي - 00:29:31

دخل فيه النهي وعليه لا اعتراض هذه وصلت يعني لا اعتراض على صاحب الاصل بمument ان الامر اذا ذكر دخل فيه ماذا؟ النهي فيكون من ماذا؟ يكون مما من الالفاظ التي - 00:29:49

يقال فيها اذا اجتمعوا افترقا وادا افترقا اجتمعا ودلل على ذلك موجود في الفتوى قال الجويني في البرهان وهذه المسألة انما رسمت يعني عنونت بهذا العنوان لسؤال المعتزلة اذ قالوا لو كان الكلام ازلي - 00:30:04

يعني قدیما لكان امرا ولو كان امرا لتعلق بالمخاطب في عدمه يعني اراد المعتزلة ان يعترضوا على اثبات الكلام النفسي. قالوا لهم ماذا؟ انتم تقولون الكلام نفسي قدیم کله عنید ليس فيه احد حادثة عند الشاعرة. فإذا كان كذلك فاذا امر تعلق بالمعدوم قبل وجوده قبل قبول وجوده. فنشأ - 00:30:25

هذه المسألة ولدت جاءت من جهة اعتراض المعتزلة على على الشاعرة في اثبات الكلام النفسي. وارد المعتزلة بهذا الاعتراض هو نفي الكلام النفسي. ولذلك قال رسمت لسؤال المعتزل يعني اعتراض. سؤال بمعنى الاعتراض. اذ قالوا لو كان الكلام ازلي - 00:30:54

لو كان الكلام ازليا نفسيا لكان امرا ولو كان امرا لتعلق بالمخاطب في عدمه وانتم لا يقولون بان ثم امر ومامور كما سيأتي. وقال ابن برهان وهذه المسألة رسمت لاثباتات الكلام الله تعالى. فان الله تعالى متکلم بكلام قدیم ازلي. امر - 00:31:17

بامر قدیم وليس هناك مامور والمعتزلة تنکر ذلك. اذا جاء من جهة اعتراض المعتزلة على ماذا؟ على اثبات الكلام النفسي. قال القرار في هذه المسألة لعلها اغمض مسألة في اصول الفقه. تکلیف معدوم والعبارات فيها عسيرة - 00:31:43

او الفهم. يعني العبارات فيها عسيرة. لماذا؟ لأن فيها تناقضات. فيها فيها تناقضات. فإذا اراد ان يجمع بين متناقضات عسر عليه الفهم والجمع. والا لو سلكوا مسلك اهل السنة والجماعة في المسألة وهم قائلون بالنتيجة لا ما حصل عندهم غموض البينة - 00:32:03

مسألة ما اسئلها على قواعد اهل السنة والجماعة. فيقال الله تعالى خاطب المؤمنين اذاك الصحابة حينئذ كل من وجد بعد الصحابة فهو مامور بما خطوب به به الصحابة وانتهت المسألة. لكن لما ارادوا ان يأصلوا يجعلون هذه مسألة متفرعة على مسألة اثباتات الكلام النفسي - 00:32:23

وابيات الكلام النفسي خرافۃ ذهنية لا وجود لها البينة. حينئذ حصل عنده نوع تعارض ولذلك اضطربوا في هذه المسألة اضطرابا شديدا كما الزركشي بالبحر المحيط قال في البحر المحيط فالحاصل صعوبة هذه المسألة. المسألة صعبة جدا. فإنه اما ان ينشأ عنها نفي -

في قدم الكلام كالمعتزلة يعني اما ان يوافق الاشاعر المعتزلة فيقع في ماذ؟ في نفي قدم الكلام. واما اثبات قدم الكلام وعليه يبني ما هذا وفيه اثبات قدم الخلائق المأمورين او اثبات امر ولا مأمور وكلاهما ممتنع عندهم. يعني اما ان ننفي قدم - 00:33:08 نعم. فيصير الاشاعرة كالمعتزلة في هذه البدعة. واما اثبات المكلف في الازل. حينئذ يلزم منه ماذا قدم الخلائق فتعدد القدماء وهذا باطل. واما امر ولا مأمور. وهذا كذلك باطل. اذا ماذا صنعوا - 00:33:31

قول التعلق معنوي. قالوا التعلق هنا معنوي واما اثبات كلام قديم عارض حقائق الكلام يعني لا انواع لها. فاما شيخ المذهب الاشعري شيخ المذهب الاشعري فلم يستبعد اثبات امر في الازل ولا مأمورا لانا نجد في من - 00:33:51 انفسنا امر الغائب وانما يتوجه عند حضوره. وهذا الذي عاناه بالتعلق المعنوي. بمعنى انه لم ابعد شيخ المذهب الاشعري بان يوجد امر ولا مأمور. بناء على ماذا؟ على انه يفسر بالمعنى الحصولي او المعنى - 00:34:11

كما تكتب انت لشخص غائب وليس بموجودك. بل قالوا كما يكتب الوالد لابنه الذي سيولد. قالوا هذا لا مانع منه في الشاهد فكذلك لا مانع منه في في الغائب. وهذا التقسيم الذي ذكره هنا تبع فيه المازني ولم يذكر فيه قول السلف - 00:34:31 بتقسيم الكلام ذكر القسم الثلاثية ولم يذكر فيه قول السلف الكلامي هو اثبات ازليه الكلام وتجدد احادهم يعني عندهم ان نوع الكلام واحاده كلها قديمة. واما عند اهل السنة والجماعة - 00:34:51

فقدم الكلام باعتبار النوع والحدوث باعتبار الاحاد اعتبار الاحاد ومر معنى هذا قال صاحب المقترح اامر لم يتعلق بالمدعوم اعترض بعضهم بل بالموجود المتوقع يعني ليس عندنا مسألة يعنون لها بالمدعوم. وانما هو موجود متوقع - 00:35:13

الان من حيث المعنى لا ينفك عن عن سابقه. فكما ان العلم الازلي يتعلق بالموجود الذي سيكون. فكذلك الطلب الازلي يتعلق بالمكلف الذي الذي سيكون. يعني قارن هنا بين خطاب الشرع التكليفى وبين علم البار جل وعلا - 00:35:36

فكمما علم بعلمه السابق وجود زيد فتعلق به ولا تعارض كذلك الامر والتهي تعلق بزيد ولم يوجد. اذا كل منها قد تعلق بشيء غير موجود. فهو موجود متوقع وليس بمدعوم. ليس بمدعوم. وزيفه ابو المعالي وقال بل حقيقة - 00:35:56

مسألة هل يتصور امر ولا مأمور؟ يعني ليس عندنا ما يسمى امر مدعوم او تكليف المدعوم وانما نعنون لها اما كما قال صاحب المقترح تكليف الموجود المتوقع ليس بمدعوم لماذا؟ لانا لو قلنا تكليف المدعوم - 00:36:16

تكليف المدعوم حينئذ نحن نفسره بالمعنى اذا وجد. اذا اين المدعوم الذي كلف؟ لو قيل تكليف المدعوم بمعنى انه كلف وقت عدمه هذا هو الاصل. حينئذ نفسر تكليف المدعوم بأنه اذا وجد مستجمنا للشرك - 00:36:36

اذا لا فرق بين الوجودين رددناه الى ماذا؟ الى المكلف الموجود فهو موجود متوقع. فاذا كان كذلك فتركيب الكلام حين بهذا المعنى يكون فاسدا. يكون فامر المدعوم تكليف المدعوم. ظاهر الكلام انه تكليف للمدعوم وقت كونه مدعوما - 00:36:56

واما اذا فسرناه بكونه وجد اذا خرج من العدم الى الوجود. فرجع الى ماذا؟ الى المكلف الموجود. حينئذ يكون المكلف اما موجودا بالفعل واما ان يكون متوقع الوجود. ولذلك زيف هذا التقسيم او هذا العنوان جويني فقال حقيقة المسل - 00:37:16

هل يتصور امر ولا مأمور؟ هل يتصور امر ولا مأمور لم يستبعده كما مر بكلام زركشي شيخ المذهب كما قال سبق في تعريف الحكم ان ذكرنا قول الشيخ الامين رحمه الله تعالى واعلم ان عبارات الاصوليين اضطربت في تعريف الحكم الشرعي - 00:37:36

ذلك خطاب الله خطاب الشرع كلام الله الى اخره. اضطربت تعاريفهم فيه تعريف الحكم. قال وسبب اضطرابها امران. احدهما ان بعض المكلفين غير موجود وقت الخطاب والمدعوم ليس بشيء حتى يخاطب. وهذه هي المسألة التي عناها رحمه الله تعالى. ان سبب اضطراب اذا نظرت في كلام - 00:37:56

اصوليين عند شرحهم تعريف الحكم وجدت اضطرابا وتناقضا لا حد له البتة. سببه او احد ذو السببين اللذين ذكرهما الشيخ رحمه الله تعالى انه ان بعض المكلفين غير موجود وقت الخطاب. والمدعوم ليس بشيء حتى يخاطب. لأن الخطاب معناه ماذا؟ توجيه -

الكلام الى الغيط هذا الخطاب توجيه الكلام الى الخير الى الغير. فحينئذ اذا وجه الله تعالى الكلام الى الصحابة وهم الذين نزل عليهم القرآن. اذا من كان بعدهم يقرون كيف يدخلون في الناس؟ هم كانوا غير موجودين. هم كانوا غير موجودين. يعني كانوا في عصر الوحدة - 00:38:48

كانوا معدومين حينئذ كيف ندخلهم في في هذا الحد؟ ولذلك وقع نزاع عنده. ثانيهما زعمهم ان الخطاب هو نفس المعنى الاولي القائم بالذات المجرد عنه عن الصيغة. يعني معنوي وليس بلفظه كما مر معنا في اول البحث. والسبب الاول - 00:39:08

اعظم السببين لانهم يقولون بقدم الكلام وجعلوا الحكم هو الخطاب. جعلوا الحكم هو هو الخطاب. لذلك اخذوه جنسا في الحد. ثم خطاب الله بالانشاء اعتنق. الى اخره. فيلزم قدم الكلام واما اثبات قدم المكلف اما هذا واما ذاك. اما ان يقول بهذا واما ان يقول بذلك بذلك. ولذلك - 00:39:28

ذلك الطرف في هذه المسألة وهذا سبب خلاف في كلام الله تعالى في الاصل. هل يسمى خطابا او لا؟ وهذا سيذكرها المصنف رحمة الله تعالى. وان كان اشار في البحر المحيط في هذا الموضوع قال الصحيح وبه قال الاشعري انه يسمى خطابا عند وجود المخاطب. انه يسمى خطابا - 00:39:53

عند وجود المخاطبة. قال ابن قصيري انه الصحيح وجزم القاضي ابو بكر بالمنع. الكلام الاولي هل يسمى خطابا او لا قولهن للاشاعرة في المذهب عندهم. حينئذ يسمى خطابا او لا يسمى بناء على ماذا؟ على تفسير معنى الخطاب. ولذلك الخلاف - 00:40:13

ابو لفظين توجيهه عنده انقلاب لفظي. من فسر الخطاب بكونه بالمعنى المصدري الذي هو توجيه الكلام الى الغير منع. قال لا لا يسمى خطابا. لانه يستلزم ماذا؟ يستلزم وجود المخاطب. فيلزم منه قدم المكلف اذا لا يسمى. فان جعل - 00:40:33

فعال بمعنى مفعول الذي هو المعنى المصدري كلام الله تعالى حينئذ اجازوا ان يسمى كلام الله تعالى يكون خطابا فيه في الاصل. اذا قولهن جوازا ومنعا مبنيان على تعليلين مختلفين. تعليلين مختلفين. فمن جعل الخطاب بالمعنى المصدري - 00:40:53

منع ان يسمى كلام الله تعالى الاولي في الاصل بالخطاب. لماذا؟ لان الخطاب هو المشافهة. تخاطب شخصا توجيه الكلام للغير. واما كان المكلف والكلام قديم بمعنى ماذا؟ بمعنى ان الله تعالى امر العباد قبل ان يخلق - 00:41:13

سموات الارض منذ ان كان. وهو متكلم بذلك الكلام القديم وهو امر ناه الى اخره. حينئذ اذا قلنا المتكلم موجود في ذلك الزمان الوقت حينئذ يقتضي ماذا؟ يقتضي القدم المكلف وهذا باطل - 00:41:33

فيبصر بعضهم الخطاب فعال بمعنى مفعول بمعنى انه كلام الله تعالى. فاجازوه على على هذا المعنى. ولذلك قال الصحيح وبه قال الاشعري انه يسمى خطابا عند وجود المخاطب. عند وجود المقام. اذا وجد سمي خطابا. واما اذا لم يوجد فلا يسمى فلا يسمى خطاب - 00:41:48

هذا بناء على المعنى المصدري. قال ابن القشيري انه الصحيح وجزم القاضي ابو بكر بالمنع لماذا؟ قال لانه لا يعقل الا من مخاطب ومخاطب هذا بالمعنى المصدر توجيه الخطاب او الكلام الى الغيب. وهذا لا يعقل لا يتصور في العقل الا المخاطبة مخاطبة وكذلك. فاذا - 00:42:08

قلنا الله تعالى في القدم خطاب المكلفين لزم من ذلك قدم المكلفين وهذا باطل. قال وكلامه قديم. فلا يصح وصفه بالحادث وتابعه الغزالى في المستصفى فلما قالوا كلام الله قديم فان سموه خطابا لزم عليه قدم المخلوق. فمنعوا تسميته بذلك. ومن اجازه بناء على انه من - 00:42:30

اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول. فالخطاب هو الكلام. المخاطب به لا بالمعنى المصدري الذي هو توجيه الكلام للغير. وعلى هذا فلا يستلزم تسميته خطاب القدم المخلوق المخاطب. وعليه نقول ما خلاف لفظي خلاف لفظه. لان من اجاز - 00:42:55

بناء على انه لم يبقى على المعنى المصدري. بل صار مجازا من اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول فهو كلام الله تعالى. فاجازوه واما من منع؟ قال لا. هذا الاصل فيه انه المعنى الحقيقي. الذي هو المعنى المصدري. وهذا لا يتصور الا بمحاطب مخاطب وهذا ممنوع - 00:43:15

اذا لا يصح تسمية كلام الازلي بكونه خطابا وعند اهل السنة والجماعة يصح كلاما كلاما المعنيين. المعنى المصدرى وان استلزم وجود مخاطب مخاطب. بناء على ان عقيدة - 00:43:35

الجامعة ان احد الكلام حادثة وليس بقديمة وليس قدما فنادي نوحا مثلا نادى نوحا في وقت معين بعد وجود نوح. صحيح؟ نادى نوحا بعد وجود نوح ولم يناده - 00:43:55

عندهم لا ناداه قبل ان يخلق السماوات والارض قبل خلق نوح دعك من السماوات والارض. قبل خلق نوح ناداه. كيف ناداه؟ قالوا بالكلام الازلي الامر النفسي لانه قديم. فليس عندهم نوع واحد ولا فرق عندهم بين النوع والحاد ولذلك سياتي هل يتتنوع او لا يتتنوع؟ والمسؤول عن - 00:44:15

الشاعر انه يتتنوع وبعضهم يمنع ذلك. فحينئذ قدم النوع وقدم الاحاد لزم منهم ان يقعوا في هذه البدع الصواب ان يقال ان ان الكلام قديم نوعي حادث الاحاد. فالله تعالى متصف ازا - 00:44:35

بصفة الكلام. ثم هو متعلق بالمشيئة ان شاء تكلم وان شاء لم يتكلم. فاحدوا كلامه جل وعلا يعتبر ماذا تعتبر حادثا خلق نوحا فناداه قبل خلق نوح لم ينادينا في ذلك اليه كذلك؟ كما نقول الان نحن في زمن - 00:44:55

ليس الثالث الاخير لم ينزل الله تعالى. لكن كونه متصلا بقبول الصفة ثابت او لا؟ هو ثابت. والله تعالى قابل لهذه الصفة. فيتصف بالنزول نزول يليق بحاله جل وعلا. لكن في هذا الموضع في هذا المكان هل نصب الله تعالى الان بالنزول؟ قلنا لم ينزل. فتنفي واذا جاء وقت الثالث الاخير نقول ماذا - 00:45:15

حصل النزول ام لا؟ حصل النزول. اذا لا اشكال فيه. نقول هذا حادث بهذا الاعتبار. اذا نادى نوحا مثلا في وقت معين بعد وجود نوح عليه السلام ولم يكن ناداه في الازل - 00:45:35

لم يكن ناداه في الازل وهذا مقطوع به. بناء على ان كلام الله تعالى هو اللفظ والمعنى معا. فسمع نوح عليه سلام كلام الباري جل وعلا فهو كلامه. واما قبل ذلك فلم ينادي. فثبتت الكلام بعد وجود نوح وقبل وجود نوح لم يثبته - 00:45:51

بخصوص نوح عليه السلام وهذا كله عند الشاعرة بناء على عقيدتهم الفاسدة في كلام الله تعالى انه كلام نفسي قديم ومنعوا تعليقه بالمشيئة يتعلق بي بالمشيئة لانه شيء واحد. فاقعهم ذلك بالتباطط والانقسام. نعود الى شرح المسألة فنقول قوله رحمة الله تعالى والامر بالماء - 00:46:11

والنهي يعتلق. اي معنويا وابى باقي الفرق تعلق الامر بالمدعوم. اي توجه الامر الى المدعوم وعرفنا المراد بالمدعوم هنا مكلف لم يوجد بعد. لم يخلق وهو مكلف امره الله تعالى ونهاه الله تعالى. قالوا ان - 00:46:35

انا بمعنى طلب ايقاع الفعل منه حال عدمه فهو محال باطل باجماع. اجماع يعني الشاعرة وغيرهم معتزلة اذا اريد به تعلق الامر بالمدعوم وقت عدمه بان يكون مأمورا منهيا هذا باطن بالاجماع. لم يقل - 00:46:55

به احد البته فهو محال باطن بالاجماع. لان المدعوم المدعوم ليس بشيء ومن لم يكن شيئا حينئذ هل يفهم؟ لا يفهم. اذا المدعوم انه لا يفهم فلا يفهم الخطاب فضلا عن ان يعمل بمقتضاه - 00:47:15

ولان شروط التكليف كلها متفقية فيه. وهذا واضح بين ولا يحتاج الى تعلم. والاجماع يكفي. واما ان كان بمعنىتناول الخطاب له بتقدير وجوده. يعني يتناوله الخطاب يعني الامر والنهي والاباحة. بتقدير وجوده - 00:47:36

وجود شروط التكليف فيه فهو جائز عندنا. وعند الشاعرة خلافا للمعتزلة وبعض اذا بهذا المعنى كون الخطاب يتناوله كون الخطاب يتناوله يعني يدخل تحت قوله اقاموا الصلاة. اقاموا الصلاة خطاب للصحابية قطعا. انت خطاب لك - 00:47:56

ما فيه قولان هو محل خلافنا. عند الشاعرة وعند اهل السنة نعم خطاب لك. فيتناولوك اللفظ كما تناول الصحابة عند المعتزلة مقابل هذا القول لا لا يتناوله. اللفظ لا يتناوله. نحتاج الى دليل اخر - 00:48:21

ان قياس واما نص واما اجماع. عن اذن الاجماع قائم على ذلك. اذا الخطاب اقاموا الصلاة يتناولوك انت. في هذا قياسا على الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اذا اللفظ لا يتناوله هذا محل النزاع بين اهل السنة والشاعرة مع مع - 00:48:41

اذا اما ان كان بمعنى تناول الخطاب له بتقدير وجوده ووجود شروط التكليف فيه فهو جائز عندنا يعني عند الحنابلة اهل الاثر عند الاشاعرة خلافا للمعتزلة. وبعض الحنفية وتعبير الاشاعرة بكون المدعوم مخاطبا هنا مأمورا - 00:49:01

قالوا قيام الطلب بذات الطلب تعالي لل فعل من المدعوم بتقدير وجوده وتهيئته لفهم الخطاب هذه الجملة تختلف عن الجملة السابقة. ان قلنا بمعنى تناول اللفظ له. هذى تتعدى على طريقة اهل السنة والجماعة. في كون اللفظ - 00:49:21 في قول الكلام هو اللفظ والمعنى. لكن ان عبرنا بقيام الطلب بذات البار جل وعلا نمنع. لماذا؟ لأن هذا انفكار تكن للخطاب بالمعنى عن اللفظ. هذا يجري على اصلهم ولا يجري على اصل اهل السنة والجماعة. اذا النتيجة واحدة والتعبير - 00:49:45

يختلف بناء على على الاصول اختلافه بالاصول. فنعبر تعبيرا صحيحا سلفيا عند اهل السنة والجماعة نقول يتناوله الخطاب بتقدير وجوده بشرط التكليف. يتناول الخطاب لكن اذا عبرنا بكون الطلب قام بذات البار جل وعلا - 00:50:05

ازلا بشرط وجوده بتحققها بشروط التكليف. نقول هذا التعبير لا يستقيم على طريقة اهل السنة والجماعة. انه متفرع على اثبات كلام النفسي. اذا تعبير الاشاعرة قيام الطلب بذات الرب تعالي لل فعل من المدعوم بتقدير وجوده وتهيئته - 00:50:25

لهذه المسألة على تحقيق الكلام النفسي قالوا بمعنى ان طلب ايقاع الفعل من المدعوم ادا لهم الخطاب. لأن الاشاعر كما سبق يفرعون هذه المسألة على تحقيق الكلام النفسي وجد وتأهل للتکلیف قام بذات الله عز وجل ازلا. ونحن نمنع هذا - 00:50:47

ان يكون هذا قائم بذات الباري جل وعلا ازلا نقول هذا ممنوع. بل الصواب ان الكلام كلام الباري جل وعلا انا باعتبار الاحاداد حادث. ولذلك القرآن حادث ليس ازليا. اليه كذلك؟ فالخطابات الموجودة في القرآن المتوجه للصحابۃ - 00:51:06

وتتناول من بعدهم الى قيام الساعة. تتناول بمعنى ان من بعد الصحابة يدخل في اللفظ. عند الاشاعرة قال اه ما بذات الباري جل وعلا طلبوا ماذا؟ طبوا الایجاد والكف من المدعوم قبل قبل وجوده. اذا ليس مرده الى اللفظ - 00:51:26

اللي هو القرآن وانما مرده الى كلام النفس. كلام النفس. انتبه لهذا. قلت قد سبق التنويه على ابطال كلام النفس. قال الطوفي وبالجملة فالمسألة ممكنة يعني وجودا من حيث الثمرة والتنتيجة. ولذلك نسلم بها نقول نعم تکلیف المدعوم بالمعنى المذكور لا اشكال فيه - 00:51:46

اهل السنة والجماعة لا يمنعون. فيقولون زيد زيد من الناس الذي لم يوجد بعد الان مثلا يقول هذا مكلف. لكن بشرطه مكلف به بشرط لا اشكال فيه اكل الخلاف معهم في ماذا؟ في التأصيل فقط. خلاف في التأصيل. ولذلك قال او بالجملة فالمسألة ممكنة يعني واقعة ولا اشكال فيها ولا - 00:52:06

العقل بل دل الشرع عليها كما سيأتي. سواء قلنا كلام الله عز وجل معنى مجرد على قول الاشاعرة او لفظ ومعنى على قول اهل السنة والجماعة. يعني هذا الفرع متفرع على هذين الاصلين. مع كون كل منهما مناقض للآخر. او لا؟ من يقول - 00:52:26 ان كلام الباري جل وعلا هو اللفظ والمعنى ليس هو بعينه الذي يقول هو المعنى المجرد دون اللفظ متقابلا هذا يثبت اللفظ وهذا ينفيه بمعنى ان اللفظ ليس من من كلام الباري جاءه اهنا هو عبارة او حكاية الى اخر كلامه. قال او لفظ ومعنى على رأي اهل الاثر - 00:52:46

رأي السلف يعني اهل السنة والجماعة. وقال ابن قاضي الجبل ليس النزاع في الكلام النفسي بل هذه خاصة باللفظ اللغوي المسألة اللغوية. ولذلك نخطئ الاشاعر في تفريع هذا المسح هذه المسألة على مسألة الكلام النفسي. انما هي مسألة لغوية - 00:53:06

اقيموا هل يتناول الغير الموجود ام لا؟ حينئذ لا لا صلة لها بالكلام النفسي. وانما لها صلة ببحث لغوي بحث ولذلك قال ابن القاضي الجبل ليس النزاع في الكلام النفسي بل هذه خاصة باللفظ اللغوي لأن مأمورون بامر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:26

فامر النبي صلى الله عليه وسلم من معه من خاطبه يعني كل من كان بعد ذلك ولد وتحققت فيه شرط التکلیف حينئذ يكون اللفظ شاملا لهم. قال الطوفي وهي اذا حققت لفظية. مسألة اذا حققت ودعنا من اصول شاعرة فهي لفظية ولا اشكال - 00:53:46

لان احدا لا يقول ان الشارع استدعي منا التکلیف لتوقعها حال عدمنا. وهذا متفق عليه. حال العدم باطل يستحيل ان يتعلق علمه وامرہ لنا بايقاعها بعد الوجود واهليته التکلیف. قال ابن مفلح في اصوله - 00:54:06

يجوز تكليف المعدوم بمعنى ان الخطاب يعمه اذا وجد اهلا. هذا تعبير سلفي. هذا تعبير سلفي بمعنى ان الخطاب عمه يعم هذا من المعدوم. اذا وجد اهلا عند اهلية التكليف. ولا يحتاج الى خطاب اخر عند اصحابه - [00:54:26](#)

داء الحنابلة. حينئذ لا يحتاج الى خطاب اخر. خطاب اخر المقصود به ماذا؟ اما قياس واما نص اخر واما اجماع. واما واما لو حکي عن الاشعرية وبعض الشافعي وحكاہ الامدی عن طائفة من السلف والفقهاء والفقهاء. حينئذ نقول الخلاف من حيث - [00:54:46](#) اصيل ليس لفظيا. ومن حيث النتيجة خلاف لفظه. خلاف لفظه. فليس الخلاف لفظيا كما يقول الجرجان الحنفي. وانما قول يجوز تكليف المعدوم بمعنى تعلق الطلب القديم بالفعل من المعدوم حال وجوده وفهمه. قلنا هذا التفسير باطل. لانه مبني - [00:55:06](#) على اصل باطل وما بني على باطل فهو باطل. في الجملة ما بني على باطن فهو فهو باطل. والمعتزلة قالوا هم اكثر وذكره بعض اصحابنا عن ابی الخطاب لا يعمه الحكم الا بدليل. هذا مقابل ماذا؟ التكليف المعدوم. لا يعمه الحكم الا بدليل - [00:55:26](#) او اجماع او قياس او اوقية وقد وجد الدليل هم لا ينazuون لا يقولون بان الشريعة خاصة بالصحابة فقط ومن بعدهم فلهم ما ارادوا لا يقولون بهذا لم يقل به احد - [00:55:46](#)

لكن قالوا لابد من دليل اخر نص اجماع قياس وقد وجد وجد النص ووجد القياس او ولد الاجماع. وورد الاجماع. لكن هل اللفظ بذاته يتناوله ام لا؟ هذا الذي نفاه المعتزلة. ولهذا قال - [00:56:00](#)

خلاف لفظي ولحنفية بعموم الحكم له بغير دليل قوله. من غير دليل لهم قوله قال القاضي ابو يعلى في العدة الامر يتعلق بالمعدوم واوامر الشرع قد تناولت جميع المعدومين الى قيام الساعة وهذا هو الحق. ويفيد - [00:56:20](#) هذا الخلاف انه لا يحتاج الى امر ثانٍ بل بذاته اقيموا الصلاة. يتناول كل مكلف وجد متحققا بشرط التكليف الى قيام الساعة. هل تحتاج الى دليل اخر يدل على ان هذا المعدوم الذي لم يكن وقت الخطاب يحتاج الى - [00:56:40](#)

ادخاله في قوله اقيموا الصلاة لا تحتاج الى دليل. عند المعتزلة تحتاج الى دليل فاللفظ خاص بالصحابة. قال في العدة وهو ظاهر كلام احمد رحمة الله تعالى في رواية حنبل يعني انه مخاطم - [00:57:00](#)

قوله لم ينزل الله تعالى يأمر بما يشاء ويحكم. لم ينزل الله يأمر بما يشاء ويحكمه. فقد على انه امر فيما لم ينزل ولا مأمور نص على انه امر فيما لم ينزل ولا مأمور. بمعنى انه امر الله تعالى وقت تنزيل الخطاب الذي هو القرآن - [00:57:17](#)

والصحابة ولا يزال امرا ولم يكن المأمور المعدوم الذي فيه موجودا اذاك لكنه لم ينزل الله يعني لا زال لا زال الله تعالى يأمر بما يشاء او بما شاء ويحكم. حينئذ متعلق الكلام هنا - [00:57:42](#)

بالمشيئة ومتصل بذلك بالحكم. فاذا كان كذلك فشمل من وجد اذاك من المخاطبين ومن لم يكن موجودا لان حكمه باق ولا يزال يحكم. وقال ايضا لم ينزل الله متكلما اذا شاء. فقد اثبتت قدم كلامه يعني نوعا. وكلام - [00:58:02](#)

هو امر ونهي وهو قول الاشعرية ومن تابعه من اصحاب الشافعي. لكن موافقة الاشعرية هنا بناء على كلام النفس فقط ويأتي هذا في الكلام عن القرآن كتاب هل هو بحرف وصوت ام لا؟ قال الاملي يجوز تكليف المعدوم عندنا خلافا لباقي الطوائف كما سبق - [00:58:22](#)

قال الموفق قدامي في الروضة الامر يتعلق بالمعدوم واوامر الشرع قد تناولت المعدوم الى قيام الساعة بشرط بوجوده على صفة من يصح تكليفه خلافا للمعتزلة وجماعة من حنفية. وقال ابن قاضي الجبل الامر يتناول المعدوم - [00:58:42](#)

شرط وجوده فاذا بلغ عاقلا اشتغل عليه وهو قول الحنابلة والشافعية والاشعرية خلافا للمعتزلة والحنفية. وقال ان هناك موجود يتناول الخطاب دخل المعدوم تبعا والا لا. هذا ذكره ابن الخطاب في التمهيد او قول - [00:59:02](#)

ربما يكون بي بتفصيل بمعنى انه ان كان وقت الخطاب ثمة موجود حينئذ دخل تبعا والا فلا. يعني الخطاب خطاب الباري جل وعلا ان وجه موجود ولو بعض الموجودين حينئذ من لم يكن فهو داخل وهو فهو - [00:59:22](#)

ان لم يكن فلا يدخل. هذا این يتتصور؟ لا وجود له. هل امر الله تعالى قبل ادم احد؟ الجواب لا قال هنا ومعنى هذا القول ان الامر يتناول المعدوم تبعا اي لابد من وجود مخاطب فيندرج المعدوم معه تبعا وان لم - [00:59:42](#)

يوجد حينئذ لا يكون المعدوم مكلاً وهذا لا يتصور وجوده إنما هي مسألة عقلية بحثة. ثم اختلفوا هل يكون أو الزاماً على قولين كما

كما سألتم، واحتاج الباقلان على الخطاب بالاجماع يعني كون تكليف المعدوم - 01:00:01

او اهتد بالاجماع على خطاب المعدوم بالامر والنهي. بمعنى ان هذا مجمع عليه. وهو كذلك وهو كذلك وحكم الصبي والمجنون في التناول بشرط المعدوم. بل اولى ذكره ابن عقيل الاشعة. هذا مما اورد المعتزلة على - 01:00:20

على من؟ على الاشاعرة لأن النقاش بينهم. ولم يكن بين اهل السنة والجماعة لأنهم ما صنفوا تصنيفات مستقلة في اصول الفقه كما مر معنا. حينئذ اورد المعتزلة على الاشاعرة من الغافل والناسي ومن سبق بانهم غير مكلفين. هل هم مكلفون ام لا؟ لا يدخلون في

الخطاب - 01:00:39

لكننا نقول لا يدخلون باعتبار حالهم. كما ان المعدوم قبل وجوده لا يتناول الخطاب. لكن الساهي والغافل والملجأ بشرط تحقق شرائط التكليف دخل في الخطاب ام لا؟ داخل اذا لا فرق بين المسألتين المعدوم بشرط - 01:00:59

يتناول الخطاب بشرطه يعني ماذا؟ بشرط وجوده مستجمنا لشروط التكليف. طيب الغافل والناسي والمرجى والمكره هل هو يتناوله الخطاب ام لا؟ نقول نعم يتناوله بشرطه. وهو زوال الغفلة والنوم الى اخره. اذا لا فرق بين المسألتين - 01:01:19

لذلك قالوا حكم الصبي والمجنون في التناول بشرط بشرط كالمعدوم بل هو اولى. ذكره ابن عقيم والاشعراة. اذا مذهبان في هذه المسألة كما ذكرنا. والمذهب الاول هو الصحيح وهو انه مكلف. ومخاطب بالاوامر - 01:01:39

نواهي بالمعنى السابق سدل هذا المذهب بقوله تعالى واوحي الي هذا القرآن لاندراكم به ومن بلغ. ومن بلغ. من هذه؟ موصولة وبلغ هذا فعل ماضي والجمل فاعل نعود الى من - 01:01:59

والمفعول به الذي هو الظمير العائد الى من محذوف. يعني من بلغه القرآن. اية من بلغه القرآن في الازمنة الاتية هذا المراد بالنص اووحي الي هذا القرآن لاندراكم به. هذا للمكلف الموجود. ومن بلغ يعني من بلغه من المكلفين - 01:02:21

في الازمنة الاتية وهو نص يدل على ان القرآن ليس خاصا بالصحابة. وانما يتناول من بعدهم تناول اللفظ للمعدوم كما تناول الموجود فيقول النبي صلى الله عليه وسلم مندرا به له لمن سيأتي. قال السلف من بلغه القرآن فقد انذر بانذار النبي صلى الله - 01:02:44

عليه وسلم. وكذلك لهذا النص وهذا هو خطاب المعدوم. هذا هو خطاب المعدوم. لاندراكم به يعني بالقرآن. ومن بلغه القرآن فقد انذره النبي صلى الله عليه وسلم. هل هو موجود - 01:03:06

لا ليس موجودة والخطاب حينئذ يتناول كل من يوجد الى الى قيام الساعة. ولذلك قال القرطبي قوله تعالى واوحي الي هذا القرآن اي القرآن شاهد بنبوته لاندراكم به يا اهل مكة وكذلك غيرهم. ومن بلغ اي من بلغه القرآن فحذف الهاء لطول الكلام - 01:03:19

وقيل من بلغ الحلم والاول اشهر عند المفسرين ودل بهذا على ان من لم يبلغ الحلم ليس بمخاطب ولا متبعده ثم قال وتبلیغ القرآن والسنة مأمور بهما التبلیغ القرآن والسنة مأمور بهما. تبلیغ لمن؟ من الموجود الى الى موجود. لم يكن - 01:03:39

وقت خطاب المبلغ اولى يشمله او لا؟ يشمله اولياً ليدخل فيه دخول اولية. يعني تبلیغ الكتاب والسنة مأمور بهما. فامر الصحابة كل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة بتبلیغ الكتاب والسنة. لمن بعدهم ومن بعدهم من بعدهم. اذا هل كانوا موجودين وقت الخطاب؟ الجواب لا - 01:04:02

وهذا الحكم مجمع عليه. وهو تبلیغ الكتاب والسنة لمن بعدهم كما امر النبي صلى الله عليه وسلم بتبلیغهما يعني كما امر الله تعالى في قوله يا ايها الرسول بلغ - 01:04:26

ما انزل اليك من ربك. وفي صحيح البخاري عن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ولو اية احدث عنبني اسرائيل ولا حرم. ومن كذب علي متعمداً فليتبواً مقعده من النار. وفي الخبر ايضاً من بلغته اية - 01:04:41

من كتاب الله فقد بلغه امر الله اخذ به او تركه. وهذا هو معنى قيام الحجة. عند عند السلف. وقال مقاتل من بلغه القرآن من الجن والانسان فهو نذير له. فهو نذير له. وقال القرطبي من بلغه القرآن فكانما قد رأى محمداً صلى الله عليه - 01:05:01

وسلم وسمع منه لا فرق بين بلوغ القرآن للصحابۃ رضي الله تعالى عنهم وبلغة القرآن لمن بعدهم. الكل تناوله اللفظ. الكل منها قد

انذر بالقرآن. الكل منها قد انذره النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا محل وفاق عند - 01:05:21

من بلغه القرآن فكأنما قد رأى محمدا صلى الله عليه وسلم وسمع منهم. وقال ابن كثير واحي اليه هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ اية هو نذير لكل من بلغه. كما قال تعالى ومن يكفر به من الاحزاب فالنار موعده. ومن يكفر به يعني - 01:05:41

ولو بعد النبي صلى الله عليه وسلم فالنار موعد توعده بالنار. وهذا يدل على انه قد كفر. قال ابن أبي حاتم حدثنا ابو سعيد الاشدي قال حدثنا وكيل ابو اسامة ابو خالد عن موسى ابن عبيدة عن محمد ابن كعب في قوله ومن بلغه؟ قال من بلغه القرآن - 01:06:03

فكأنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو خالد وكلمه يعني لا فرق بينه وبين الصحابة رضي الله تعالى عنهم هذا بالقرآن هذا في في القرآن لكن لا يلزم من ذلك انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم عيانا انما المراد به انه في منزلة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم اذ

النبي صلى الله عليه وسلم بلغ رسالة - 01:06:21

هي القرآن وهذه بلغت فاذا كان كذلك قامت الحجة. واما رؤية النبي صلى الله عليه وسلم فلا يرى الا في في المنام بعد وفاته. عليه الصلاة والسلام. واما دعا بعض الصوفية انه - 01:06:41

سورة يقظة وهذا كذب محض ورواه ابن جرير عن طريق ابي معاشر عن محمد بن كعب قال من بلغه القرآن فقد ابلغه محمد صلى الله عليه وسلم. وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله - 01:06:51

به من بلغ. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عن الله. فمن بلغته اية من كتاب الله فقد بلغه امر الله. وهو كذلك وقال الربع ابن انس حق على من اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدعوا كالذي دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينذرك الذي - 01:07:05

الذي انذر يعني تكون مهمته كمهمة النبي صلى الله عليه وسلم في دعوة الناس هذا الاصل فيه المسلم عموما فضلا عن طالب علم ومقتضى الكتاب والسنة خطاب المعدوم. اذا من هذه النصوص السابقة كلام الامامين القرطبي وابن كثير وما تضمنه هذان كلام -

01:07:28

مجمع عليه بين السلف. اتفق الصحابة والتابعون على على ذلك. فمقتضى الكتاب والسنة خطاب معدوم بشرطه السابق وقول من قال اذا امتنع خطاب الصبي والمجنون فالمعدوم اجر على ضعيف باطن - 01:07:48

لانه فهم عن الحنابلة تنجيز التكليف. وليس الامر كذلك. ولم يعلم التعليق وان حكم الصبي والمجنون حكم المعدوم يعني مكلف بشرطه. الصبي مخاطب او لا؟ نقول مخاطب لكن بشرطه. المجنون مخاطب بشرط. اذا يتناوله اللفظ او لا يتناوله - 01:08:06
اللفظ قوله تعالى مما يدل على هذه المسألة فاتبعوه هذا امر لتابع النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلاف ان مأمورون باتباعه ولم نكن موجودين هل الخطاب فاتبعوه للصحابة فقط؟ قل لا خطاب عام. فنحن مأمورون باتباع النبي صلى الله عليه وسلم ولم نكن حينئذ وقت يعني - 01:08:26

الخطاب لم نكن موجودين. كذلك قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه يعني الصراط او النبي صلى الله عليه وسلم قال الطبرى يقول فاعملوا به واجعلوه لنفسكم منهاجا تسلكونه فاتبعوه. وهذا الامر شامل - 01:08:48

لنا ولم نكن موجودين وقت الخطاب ودل على امر المعدوم. ثم اتفاق الصحابة اجماع الصحابة اذا دل الكتاب والسنة ويجمع الصحابة ثم اتفاق الصحابة رضي الله عنهم والتابعين على الرجوع الى الظواهر المتضمنة اوامر الله سبحانه وآوامر نبيه عليه الصلاة والسلام -

01:09:06

على من على من لم يوجد في عصرهم. يعني احتجوا عليهم بماذا؟ تابعي ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم. احتجوا عليهم بماذا؟ بالقرآن. اذا القرآن وام لا؟ هل قالوا لهم الان لا يتناولكم اللفظ ولكن نحتاج الى دليل فنقيس الى اخره. ما نقل هذا لو وجد لنقل -

01:09:26

نقله دليل على انه لم يقع. فاستدلوا بظواهر الاوامر والتواهي على تناول من لم يكن موجودا وقت الخطاب. ولا يمتنع ومن ذلك احد فالصحابه والتابعون والائمه لم يزالوا يحتاجون بالادلة وهذا دليل على التعميم دليل على على التعميم والاصل عدم اعتبار غيره ولو

ثم ما يستدل به على التعميم غير ظواهر النصوص. فقط. لو كان ثم دليل اخر كما يدعى المعذلة. وهو النص المنفك عن ظواهر النصوص لنقل لو كان كذلك لنقل. لكن لما لم ينفل دل على انهم لم يحتاجوا الا بظاهر النصوص. فدليلنا اجماع - 01:10:10
الامة على ان الله سبحانه امر امة محمد صلى الله عليه وسلم بهذه العبادات. ودخل فيها من كان موجودا في تلك الحال. ومن كان غير موجود في تلك الحال فشمل الموجود وشتم المعدوم. المعدوم فان من وجد بعدم ما امرنا بامر اخر - 01:10:30
بل هم مأمورون بالامر الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك اصحابه او امر به النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. اذا هذه النصوص تدل على ان على ان المعدوم مكلف لكن بشرطه وهو انه اذا وجد بشرائط حينئذ يكون ماذا - 01:10:52
يكون مكلفا الخطاب بالامر والنهي. قال المعذلة معتبرظين على اهل الحق في هذه المسألة قالوا اذا قيل بأنه تكليف قالوا تكليف ولا مكاف و هذا محال يعني لا يتعلق الامر به حينئذ اذا قيل مكلف حينئذ يكون ماذا؟ تكليف ولم يوجد مكلف وهذا محال - 01:11:12
كما مر معنا خطاب اذا الخطاب يستلزم مخاطب ومخاطب فإذا وجد الخطاب والمخاطب وامتنع المخاطب حينئذ كيف يكون مكلفا قالوا هذا اذا هذا محال اي لا يتعلق الامر به لانه يستحب خطابه فيستحب تكليفه وهذا دليل الخصم على المنع - 01:11:37
وتقريره ان المعدوم يستحب خطابه كيف يخاطب؟ يعني المشافهة ونحن لن نقل بان بأنه مخاطب بمعنى انه يوجه الكلام وقت عدمه. وانما نقول يوجه اليه الخطاب بعد بعد وجوده. فال محل حينئذ يكون منفكا - 01:11:57

تقرير ان المعدوم يستحب خطابه فكذا يستحب تكليفه. اما استحالة خطابه فلان خطابه يستدعي مخاطبا ومخاطبا والمخاطب بفتح الطاء هنا منتف. المخاطب منتف معدوم. فاستحالة الخطاب الانتفاء ركته واما استحالة تكليفه فلان الخطاب من لوازمه واستحالة اللازم يقتضي استحالة الملزم. يعني خطاب ثقيل خطاب معناه - 01:12:16
طب المعنى المصدري يستلزم ماذا؟ يستلزم وجود المخاطبة وكذلك لكن نحن لم نقل بهذا المعنى فلان من لوازمه واستحالة اللازم يقتضي استحالة الملزم. واما استحالة تكليفه فلان الخطاب من لوازمه يعني من من لوازم - 01:12:45
التكليف اذا خاطب يعني كلف. اذا لم يخاطب يعني لم يكلف فهو من لوازمه. رد هذا التعليل او الاعتراف او المنع من المعذلة بأنه مبني على التقبیح العقلي. على التقبیح العقلي. قالوا محال. اذا من جهة ماذا؟ محال شرعی - 01:13:05

عقلا اذا رد من هذه الجهة ثم بالمنع في المستقبل قالوا كالكاتب يخاطب من يكتبه بشرط وصوله انت تكتب خطاما الى شخص يصل اليه ماذا؟ الخطاب بعد شهر. حينئذ تقدر في نفسك انك تخاطبه. وهو ليس امامك تقول يا فلانة او صيك بتقوى الله - 01:13:25
فاتق الله تعالى وافعل ولا تفعل. هذا خطاب نملة ام لا؟ خطاب له لكنه هل هو امامك؟ يعني بمعنى انك مستحضر له ان كان المراد به فنعم وان كان المراد به وجودا فلانا. اذا صر عرفا وعقلا ولغة بان المخاطب يكتب لمن بعد عنه وهو غائب - 01:13:47
ويخاطبه كانه حاضر بشرط ان يصل اليه الخطاب هذا لا اشكال فيه. وكذلك الشأن فيما يتعلق بالبار جل وعلا. يعني العقل لا يمنع هذا المراد به. العاقل لا لا يمنع. فدعوة لحالة باطلة من من اصلها. اذا كالكاتب يخاطب من يكتبه بشرط وصوله - 01:14:07
ويناديه وامر الموصي والواقف وليس مجازا لانه لا يحسن نفيه. واجاب في الروضة القدامي قال انما يستحب بايجاد الفعل حال عدمه وهو كذلك. يعني هذا محال بماذا؟ بما ادعينا فيه الاجماع بما اجمع عليه انه وقت - 01:14:27

امين. وقت كوني معدوما لا يخاطب. هذا محل وفاق. ولذلك قال انما يستحب خطابه بايجاد الفعل حال عدمه. اما امره بشرط الوجود فغير مستحب. ومن اين جاءت هذه الاستحالة؟ فهو تقبیح عقلي مردود على على المعذلة - 01:14:47
غير مستحبيل بان يفعل عند وجوده ما امر به متقدما كما يقول الوالد يجب على اولاده ويلزمه التصدق عنه اذا عقلوا وبلغوا فيكون اللازم حاصلا بشرط الوجود يعني كالمثال ولو قال لعبد صم غدا. صم غدا - 01:15:05
هل امره غدا لا وانما ماذا؟ فهو امر في الحال بصوم الغد لا انه امر في الغد. صم غدا. الى متى توقع الصيام غدا اذا لم يكن الامر في الغد وانما امره اليوم ليفعل غدا. اذا لا اشكال فيه - 01:15:25
واجاب الطوفي في شرحه على البible لا نسلم استحالة خطاب المعدوم بالمعنى الذي فسرناه انما يستحبيل بمعنى فهذه في حال

عدمه. هذا الممنوع بالاجماع. لكن لا نقول به انما نقول بخطابه بمعنى ان الشرع استدعي منه - [01:15:46](#)
اذا وجد وكلف وهذا هو الذي نعنيه من اول البحث. فخطابه في التحقيق انما هو بعد وجوده سلمنا اي سلمنا استحالة خطاب معدوم
لكن لا مطلقا وانما هو باعتبار المخلوق. اما باعتبار الخالق فلا يقال في حقه شيء مستحيل البت - [01:16:06](#)
انه قادر على كل شيء. والله على كل شيء قادر. قال سلمنا اي سلمنا استحالة خطاب المعدوم لكن لا مطلقا. بل هو مستحيل من غير
الله سبحانه وتعالى اما من الله عز وجل فلا يستحيل خطابه لتحقق الله عز وجل وجود المكلف يعلم جل وعلا وعلمه ازلي -

[01:16:26](#)

وكمال قدرته على ايجاده فهو كالموحود في علمه في الحال بخلاف غيره. قال ولان الانسان يخاطب ولدا يتوقفه في كتاب يابني
تعلم العلم وافعل كذا وكذا ولا يعد سفيها. وهو كذلك يمثل له بأنه ماذا؟ قد يكون حملام يوجد - [01:16:49](#)
او انه ظن انه ان زوجته ستتحمل فكتب ذلك ولا يعد سفيها. وهذا دليل اخر عرفي على الجواز وهو ان الانسان يجوز ان يخاطب ولدا
يتوقع وجوده مثل ان يدركه الموت او غيبة طويلة وله حمل في كتابا يخاطبه - [01:17:09](#)
بتقدير ولادته يقول فيه يابني تعلم العلم فانه يزيينك واحذر الجهل فانه يشينك وحافظ على التقوى فان تنجيك مما تحذر ولا تعذر
نفسك في مواقعة الدناءة فانك لا تعذر واسباب ذلك مما يعظ به الوالد ولده وهل يعد - [01:17:29](#)
سفيان لا يعد سفيها. لماذا؟ لكونه قد تحقق عنده ولو ظنا بان يكون له ولد كذا فخاطبه ولا اشكال في ولا يعد سفيها بان يقال له
خاطبتك معدوما. وكذلك المكلف مع الشرع والله تعالى اعلم بالصواب. قالوا لا يقال للمعدوم ناس - [01:17:49](#)
والله تعالى يقول يا ايها الناس هل المعدوم يقال له ناس نقول لا في تفصيل يقال له ناس بشرط الوجود. لانه داخل في التكليف. اذا لا
يقال للمعدوم ناس ردا بل يقال بشرط ماذا - [01:18:10](#)

[01:18:24](#)

بالمنع عند كل قائل بقولنا بل مكلف بشرط قدرته وبلوغه وعقله وانما رفع عنه القلم في الحال او قلم الاثم بدليل النائب. اذا لا يعترض
بكون المعدوم مكلفا بكون الصبي غير مكلف وهو اولى. نحن نقول الصبي غير مكلف - [01:18:47](#)
جنون غير مكلف ايها اولى ونقول المعدوم مكلف؟ ايها اولى بنفي التكليف؟ الصبي المجنون قل لا المسألة واحدة المعدوم مكلف
بشرطه والصبي مكلف بشرطه والمجنون مكلف بشرطه واما العاجز فانه يصح امره - [01:19:07](#)
بشرط القدرة كالملجأ الذي مر معنا كمسألتنا بغير فرق قالوا لو كان لمدح وذم ورده اصحابنا المنع لان الله تعالى مدح وذمه يعني
تکليف المعدوم هل هو ممدوح او مذموم - [01:19:27](#)

لو كان موجودا لمدح او ذم. نقول يمدح بشرطه ويذم بشرطه اذا بشرطه ماذا؟ اذا وجد مستجعوا الشرائط فامتثل مدحة اذا وجد
مستجعوا للشرائط فترك ولم يمثل ذمه. اذا الذم موجود لكن بشرطه والمدح موجود بشرطه - [01:19:46](#)
قالوا من شرط القدرة وجود المقدور وكما ان من شرط القدرة وجود المقدور يجب ان يكون من شرط الامر وجود المعمول اذا كان
امر. اذا لابد ان يكون ماذا؟ ان يكون المأمور موجودا - [01:20:09](#)

يعني متحققا. كما ان القدرة تقتضي وجود المقدور رد بالمنع فان القدرة صفة لله ولا مقدورة. يعني صفات البار جل وعلا نصيب بكونه
حالقا قبل ان يوجد الخلق لذلك ابو منتظر من صفة الخلق قبل وجود الخلق. لم يكن متصفًا بالخلق بعد وجود الخلق كما هو مقرر في
موضع كذلك - [01:20:23](#)

وذلك الخطاب فلا نسلم ان شرط القدرة وجود المقدور فان الله سبحانه قادر قبل ان يوجد مقدور قال الشوكاني
رحمه الله تعالى في الارشاد ووقع الخلاف بين الاشعرية والمعتزلة. كل ما من اعترافات واعتراضات على الاشعرية وهي
اعترافات - [01:20:48](#)

على اهل السنة والجماعة. قال الشوكاني ووقع الخلاف بين الاشعرية والمعتزلة. دانما يذكر خلافه بين المعتزلة والاشاعرة لمن مر. هل المعدوم مكلف ام لا وكان له مذهب غريب هنا. فذهب الاولون الى الاول والآخرون الى الآخر - 01:21:10

الاولون يعني الاشاعرة الى الاول وهو كونه مكلفا والآخرون الذين هم المعتزلة الى الآخر وهو انه غير غير مكلف. قال وليس الاولين بتكليف المعلوم ان الفعل او الفهم مطلوبان منه حال عدمه ليس هذا المراء. بل مجمع على انه محال باطل. فان - 01:21:28

هذا معلوم بالضرورة فلا يرد عليهم ما اوردوه ما اورده الآخرون من انه اذا امتنع تكليف النائم والغافل امتنع تكليف المعدوم بطريقه الاولى بل مراده التعليق العقلي الذي هو المعنوي الصلوحي. اي توجه الحكم في الاذل الى من علم الله - 01:21:48

وجوده فسره بتفسيرها الاشاعرة وهذا ماخذ عليه مستجعوا شرائط التكليف واحتجوا بأنه لو لم يكن التكليف بالمعدوم لم يكن التكليف ازليا. لأن توقفه على الوجود الحادث يستلزم كونه حادثا واللازم باطن يعني اذا كان الخطاب متعلقا بالمكلف الموجود بعد ماذا؟ بعد - 01:22:08

الصحابة مثلا حينئذ نقول هذا تعلق بموجود يلزم منه ماذا ان المتعلق بالحادث حادث. وهم ارادوا ان يفروا من وصف الباري جل وعلا بصفة الكلام ان احد كلامه حادثة. ففروا من ذلك بقولهم - 01:22:37

لأنه متعلق به بالمعنى الصلوحي. قال نعم واحتجوا بأنه لو لم يتعلق التكليف بالمعدوم لم يكن التكليف ازليا وهو ماذا؟ وهو خطاب الله تعالى وهو ازلي قبل الصحابة كذلك وليس الحكم خاص بمن؟ بعد الصحابة لأن توقفه على الوجود الحادث يسير - 01:22:53

يلزم كونه حادثا كون الكلام حادثا. واللازم باطن فالملزوم مثله لأن ازلي لحصوله بالامن والنهي وهما كلام والله وهو ازليون. لم ارد ان اذكر هذه المسألة لذكر كلام الشوكاني هنا لأن ما ذكره هو بعينه ما مر وانما اختلفت العبارة. لكن قال هنا - 01:23:13

وهذا البحث يتوقف على مسألة الخلاف في كلام الله سبحانه وهي مقررة في علم الكلام. يعني جعل هذا الفرع مبنيا على اصل وهو ها كلام البار جل وعلا. وهذا يسلم من وجه دون وجه. ان كان تسليم ان كان الخلاف بين الاشاعرة - 01:23:33

والمعتزلة فنعم. واما بين المعتزلة والاشاعرة مع اهل السنة فلا. ليس الخلاف فيه لماذا؟ لأن اعتقاد ان تفريع شاعر هذى المسألة على مسألة الكلام النفسي تفريع تفريع باطن. قال واحتج الآخرون بأنه لو كان المعدوم يتعلق به الخطاب - 01:23:53

لزم ان يكون الامر والنهي والخبر والنداء والاستخار من غير متعلق موجود وهو محال ثم قال وتطويل الكلام في هذا البحث قليل الجدوى قليل الجدوى بل مسألة الخلاف في كلام الله سبحانه وان طالت ذيولها. وتفرق الناس فيها فرقا - 01:24:14

وامتحن بها من امتحن من اهل العلم. وظن من ظن انها من اعظم مسائل اصول الدين. ليس لها كبير فائدة هذى من غرائب شوكاني رحمة الله تعالى هذى زلة تعتبر بل هي من فضول العلم ولهذا صان الله سلف هذه الامة من الصحابة والتابعين وتابعيهم عن - 01:24:36

التكلم فيها لأن لم تكن البدعة قد حصلت. الصحابة كفوا عن مسائل لم ينص عليها مع اعتقادهم لها. لماذا لعدم وجود المقتضي. لأن الاصل في النظر في صفات الباري جل وعلا ان تؤخذ على ظاهرها من الكتاب والسنة. لا يتعرض للتفصيل - 01:24:55

والأخذ والرد والافتراض ونحو ذلك الا اذا قامت البدعة. ولذلك كلما احدث اهل البدع بدعة في مسائل الصفات احدث اهل السنة لها جوابا وان لم يكن بنصه محفوظ عن عن الصحابة. فقوله هنا ان هذه المسألة لا ليست بكبير فائدة قول - 01:25:15

قول باطن الشيخ الامين رحمة الله تعالى اعلم اولا ان الخلاف في هذا المبحث لفظي لأن جميع العلماء مطبقون على ان اول هذه الامة واخرها الى يوم القيمة سواء في الامر في الاوامر والنواهي. وقد دلت النصوص الصحيحة على خطاب المعدومين من هذه - 01:25:35

امة تبعا للموجودين منها كقول صلى الله عليه وسلم تقاتلون اليهود هذا خطاب للصحابه لقطعا ليس للصلة قطعا هذا للمعدومين. لانه يعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان الصحابة لن ليسوا هم الذين سيقاتلون اليوم. قال تقاتلون خطاب للصحابه. اذا - 01:25:55

المعدوم في حكم الموجود سواء في الشرع. لا فرق بين الموجود وبين من سيوجد بشرطه تقاتلون اليهود وقوله تقاتلون قوما نعاليهم الشعر الحديث وقوله في قصة عيسى وامامكم منكم خطاب للصحابه لكنه خطاب - 01:26:13

للامة دليل على انه لا فرق بين المعدوم الذي سيوجد بشرانط التكليف وبين الصحابة في كون كل منهم يشمله النص بلفظه ولا يحتاج الى دليل منفك البة واماكم منكم فالمحضود بجميع تلك الخطابات المعدومون بلا نزاع. هذا كلام الشيخ الامين. مقصود بجميع -

01:26:33

تلك الخطابات المعدومون بلا نزاع. كما هو ظاهر وانما ساغ خطابهم تبعا لاسلافهم الموجودين وقت الخطاب. والذين يقولون لا يدخل المعدوم في الخطاب كالمعترضنا يقولون تكليف المعدوم وقت الخطاب بادلة منفصلة يحتاج الى دليل اذا اتفقوا على ماذا؟ على ان الكل مخاطب لكن -

01:26:57

هذا بدليل منفصل وهذا تناوله الخطاب بلفظه ومعناه لان المقصود هنا هو خطاب من سيكون ويوجد فهو حاضر في العلم وان كان مفقودا في في العين. قال الطوفي لنا في المسألة ان -

01:27:17

التكليف المعدوم كما ذكرناه قد وقع. واقع. اذا هو لم يكن ثم كان فصل وصام وتشهد له. واقع ام لا واقع كل من جاء بعد الصحابة من التابعين فمن بعده. حينئذ يكون اذا هو واقع. الواقع الواقع يدل على ماذا؟ على الوجود. اذا -

01:27:33

هذا دليل حسي لا يمكن انكاره البة. لنا في المسألة ان تكليف المعدوم كما ذكرناه قد وقع. يعني في العاصم قديم والحاضر والجواز لازم للواقع. وانما قلنا انه وقع لوجهين احدهما -

01:27:53

ان اواخر الامم الخالية كلفوا بما كلف به اوائلهم من مقتضى كتبهم المنزلة على انبائهم كالتوراة والانجيل وابراهيم عليهم السلام مع ان عليهم السلام مع ان الاخرة لم يكن موجودا عند تكليف الاول وهذا -

01:28:10

يدل على ما قلنا ثم اذا صح خطاب المعدوم قبل وجوده بالزمن اليسير وهو ما بين اول الامة واخرها قبل وجوده بما لا يتناهى. وهو تكليفه في الاذل بالتفسير الذي قلناه اذا لا قائل بالفرق ولا دليل ولا ولان -

01:28:30

دليل الخصم في المنع يعم الحالين فإذا بطل في احدهما بطل في في الآخر. الوجه الثاني اننا نحن كلفنا بمقتضى الكتاب والسنة والمخاطب بهما غيرنا قبل وجودنا سبعمائة سنة هذا في في زمانه ويتجاوز ذلك بالنسبة الى -

01:28:50

من بعدهنا حينئذ يكون داخل في تناول اللفظ. واما المعتزلة فانکروا خطاب المعدوم وتوصلا بزعمهم الى ابطال الكلام النفسي. هذان قول وعلى هذا فهم يقولون ان اوامر الشرع الواردة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم تختص بالموجودين وان من بعدهم تناوله -

01:29:10

بدليل لابد من دليل منفصل. وحکی ابو الخطاب الحنبلی في الہادیۃ عن الغزالی واکثر الحنفیۃ اختیار مذهب المعتزلة ان الامر لا یتناول معدومین وانه یختص بالموجودین. قال وفائدة الخلاف انه اذا احتاج علينا بامر او خبر یلزمنا على الحد الذي کان یلزمنا لو كان في عصر النبي صلی الله علیه وسلم موجودین من -

01:29:30

بغیر قیاس ان قلنا بالامر یتناول المعدوم. وان قلنا لا یتناوله فیحتاج الى قیاس او دلیل اخر للحاق الموجود فی هذا الزمان بالموجود فی ذلك الزمان. يعني ان قلنا او ثمرة الخلاف ان قلنا بان المعدوم مکلف نحتاج الى دلیل منفصل -

01:29:57

لا نحتاج الى اذا قلنا بان المعدوم مکلف بشرطه لا نحتاج الى دلیل منفصل. وان قلنا بانه غیر مکلف فاحتاجنا الى دلیل منفصل واختار امام الحرمين فی الشامل مذهب الشیخ -

01:30:18

يعني الاشعري واشار في البرهان الى الميل مذهب المعتزلة. ومائدة الاشاعرة ليس هو مأخذنا وان اتحدنا في القول والنتيجة. قال للزرکشی وهو مبني على اثبات کلام النفس. وانه هل یسمی فی الازی امرا ونهی؟ قبل وجود المخنوقيین واستجماع شرائطهم للاوامر والنواهي او لا -

01:30:31

وعرفنا خلاف في ذلك وادا ثبت ان الله تعالى متكلم بكلام قديم ازلي قائم بذلك لزم وجود الامر في الازمة ولا مأمول للعلم بان ما سوى الله حادث. هذا قلنا فيه بأنه على التوصیل الذي ذكرناه. قال في البحر المحيط واصل الكلام في هذه المسألة ان -

01:30:51

اصحابنا لما اثبتوا الكلام النفسي وان الله تعالى لم ینزل امرا ناهيا مخبرا قيل عليهم من قبل الخصوم القائلين بحدوثه ان الامر والنهي بدون المخاطب عبث واضطراب الاصحاب في التخلص من ذلك على فرقتين. وهذا اعتراف من الزركة بان الاشاعرة في هذه المسألة

على تراب بين واضح - 01:31:11

وقد ذكرنا بان اتحاد النتيجة بين الاشاعرة واهل السنة والجماعة لا يلزم منه اتحاد الدليل بل نختلف معهم فيه في عصر الدليل واما النتيجة فهي واحدة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:31:34